



مؤتمر شوره – أيوفيه التاسع للتدقيق الشرعي
التدقيق الشرعي بين ترسيخ المهنة وارتداد آفاق جديدة

13 أبريل 2025

قاعة الدانة – فندق هوليداي ان السالمية

الجلسة الثانية

**التدقيق الشرعي الخارجي في القرارات
والتعليمات التنظيمية**

فضيلة الشيخ / أحمد عبدالرحيم آل محمود
رئيس إدارة التدقيق الشرعي في بنك السلام
وعضو لجان شرعية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد: بعد قرابة نصف قرن من الزمن، بدأت الصناعة المالية الإسلامية تعيش حالة من الاستقرار التنظيمي، في ظل تنامي الوعي بأهمية تقوية وتعزيز نظام الحوكمة الشرعية-الذي يعرف على أنه: نظام تسعى من خلاله أي مؤسسة مصرفية ومالية إسلامية إلى أن تقوم أنشطتها على أساس أحكام ومقاصد الشريعة الإسلامية وذلك من خلال الإشراف المهني الفعال والمستقل- بما يضمن للمؤسسات المالية الإسلامية أن تمارس دورها بكل كفاءة.

بدأت موجة التصحيح من الكويت في ديسمبر 2016م حيث أصدر بنك الكويت المركزي مستند حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، ثم تلا ذلك إصدار دليل الحوكمة الشرعية من قبل مصرف البحرين المركزي في أغسطس 2017م، وجاء مسك الختام في أبريل 2020م حيث قام مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي بإصدار معيار الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية. اتفقت جميع هذه الجهات الإشرافية والرقابية على مكونات نظام الحوكمة الشرعية، من تعيين الهيئة الشرعية وإدارة التدقيق الشرعي الداخلي وإدارة الرقابة الشرعية الداخلية وآخرها التدقيق الشرعي الخارجي، إلا أنها تباينت في تاريخ بدء العمل بها وخصوصاً بما يتعلق بمحور حديثنا اليوم -التدقيق الشرعي الخارجي- فكانت مملكة البحرين أول دولة تفرض التدقيق الشرعي الخارج في 2018م على أن يكون تعيين المدقق الشرعي الخارجي في الربع الأول من العام 2019م، وتلتها دولة الكويت في يناير 2020م ثم الإمارات العربية المتحدة في الربع الأخير من العام 2024م مع عدم الالتزام في تعيينه، كما ذكر الإشعار الصادر في 29/11/2024م على أن المعيار لا يتطلب تعيين مدقق شرعي خارجي إلا في حال صدور قرار من المصرف المركزي أو الهيئة العليا الشرعية بالالتزام بذلك، إلا أنه في حال تعيين مدقق شرعي خارجي، فيجب الالتزام بمتطلبات المعيار. والجدير بالذكر أن المركزي الإماراتي هو الوحيد الذي أصدر معياراً مستقلاً للتدقيق الشرعي الخارجي على مستوى البنوك المركزية.

كمدخل عام ومن أجل حصر السياق الذي نتحدث فيه، لابد لنا من تعريف التدقيق الشرعي الخارجي: هو عملية فحص وتقييم مستقل ومدى التزام المؤسسة المالية الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية ومدى كفاية وفعالية نظم الحوكمة الشرعية للمؤسسة فيما يخص السنة المالية المعنية، تقوم بها جهة خارجية.

وقد جاء تعريف التدقيق الشرعي الخارجي في المعيار رقم 6 للتدقيق الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية: "التدقيق الشرعي الخارجي هو مهمة تأكيد مستقلة لتوفير تأكيد معقول بأن المؤسسة المالية الإسلامية تلتزم

بمبادئ وقواعد الشريعة المطبقة على تعاملاتها المالية وعقودها ومعاملاتها خلال فترة محددة بناءً على مجموعة محددة من مبادئ وقواعد الشريعة“.

تبرز أهمية التدقيق الشرعي الخارجي في تعزيز الثقة لدى المساهمين وجمهور المتعاملين بإصدار تقرير مستقل يؤكد أن البنك الإسلامي يمارس أعماله وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية بما تقرره هيئات الفتوى والرقابة الشرعية ووجود نظام رقابي بشكل كاف وفعال يمكن أن يعطي تأكيداً معقولاً على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية. كما أن التدقيق الشرعي الخارجي يمكن أن يؤثر بشكل إيجابي على تطوير الجوانب الإجرائية للأجهزة الشرعية في البنك من خلال رفع توصيات بالتحسين وضبط الجودة المهنية.

في هذه الورقة سأسلط الضوء على التدقيق الشرعي الخارجي في بعض التشريعات الرقابية ببعض دول الخليج العربي، من خلال عمل مقارنة تحليلية لهذه المتطلبات الرقابية، ثم الإجابة عن بعض الاستفسارات التي جاءت في خطاب الاستكتاب، وقد جاء هذا البحث في مقدمة وأربعة مطالب وخاتمة كما يلي:

- المطلب الأول: تحليل مقارن لمتطلبات الجهات التنظيمية المختلفة.
 - المطلب الثاني: التدقيق الشرعي الخارجي في الأطر والمعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI).
 - المطلب الثالث: محددات العلاقة بين التدقيق الشرعي الخارجي والتدقيق الداخلي في ضوء المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI).
 - المطلب الرابع: الإلزام الرقابي بمعياري أيو في رقم (6) - التدقيق الشرعي الخارجي - ومعياري التدقيق الدولي رقم (3000) وأثره المتوقع على كفاءة منهجية التدقيق الشرعي الخارجي على المؤسسات.
 - الخاتمة وفيها النتائج والتوصيات.
- سائلاً المولى القدير التوفيق والسداد، هذا فإن أحسنت من الله وإن أسأت فمن نفسي المقصرة والشيطان.

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

المطلب الأول: تحليل مقارن لمتطلبات الجهات التنظيمية المختلفة.

كمدخل إلى هذا الباب ولحصر المقارنة، اخترت بعضاً من الجهات الإشرافية والرقابية بدول مجلس التعاون الخليجي وهي دولة الكويت ومملكة البحرين ودولة الإمارات العربية المتحدة، على أن تكون المقارنة بعرض كل بند وتطبيقه في الأنظمة المذكورة كالآتي:

الفرع الأول: سلطة التعيين والعزل.

جاء في تعليمات الحوكمة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، أن سلطة التعيين والعزل للمدقق الشرعي الخارجي بيد الجمعية العمومية للبنك بناء على ترشيح من مجلس الإدارة. في حين أن مصرف البحرين المركزي أعطى هذه الصلاحية لمجلس الإدارة أو لجنة التدقيق المنبثقة عنه. وكذلك الأمر نفسه في مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي فأثبت هذا الحق لمجلس الإدارة أو لجنة التدقيق التابعة له بالتنسيق مع لجنة الرقابة الشرعية الداخلية (الهيئة الشرعية للبنك).

يرى الباحث بعد عرض النماذج التي ذكرها أن أقوى الأنظمة إحكاماً وشفافية في التعيين والعزل هو النموذج الكويتي، حيث أعطى هذه الصلاحيات بيد الجمعية العمومية وهي أعلى سلطة تقريرية في الهرم المؤسسي، في حين أن المصارف المركزية في البحرين والإمارات جعلته في يد مجلس الإدارة أو لجنة التدقيق المنبثقة عنه، مع اختلاف يسير في التجربة الإماراتية بكون التعيين بمشاوراة الهيئة الشرعية للبنك. ومع أن مصرف البحرين المركزي لم ينص على استشارة الهيئة الشرعية لتعيين المدقق الشرعي الخارجي إلا أن التطبيق العملي في البنوك في البحرين يؤيد هذا التوجه، كون الهيئة الشرعية هي أعلى مرجعية شرعية في البنك ويحذف استشارتها قبل تعيينه، بل وفي بعض التطبيقات يتم أخذ موافقة الهيئة رسمياً قبل عرض طلب التعيين على لجنة التدقيق وتصدر الهيئة قراراً بذلك تحدد فيه المدة الزمنية والتوصيات وترفعها إلى مجلس الإدارة لاتخاذ ما يراه المجلس مناسباً.

الفرع الثاني: فترة التعيين.

نص بنك الكويت المركزي على أن تعيين المدقق الشرعي يكون لسنة واحدة قابلة للتجديد لمدة أقصاها أربع سنوات مالية متتالية على أن لا يتم إعادة تعيينه بعد ذلك إلا بعد مضي سنتين ماليتين على الأقل. في حين أن مصرف البحرين المركزي ذكر أن التعيين يكون بشكل سنوي دون التطرق لبقية التفاصيل. وأما البنك المركزي الإماراتي فنص على تغيير مكتب التدقيق الشرعي الخارجي كل ست سنوات على الأقل، على أن يتم ذلك من خلال اتباع إجراءات التعيين، وبالإضافة لذلك، يجب على المؤسسة المالية الإسلامية أن تقوم بتغيير الشريك المسؤول عن فريق التدقيق الشرعي الخارجي كل ثلاث سنوات.

اختلاف أسس التعيين نابع من استشعار البنوك المركزية لأهمية وظيفة التدقيق الشرعي والحفاظ قدر الإمكان على مبدأ الشفافية في تعيينها، ووضع هذه الضوابط لدرء الشبهة عن أي تضارب في المصالح محتمل، وهذا الأمر يمكن أن يعود

بالنفع كذلك على البنك، حيث إن تعيين شركة جديدة بعد فترة يمكن أن يؤدي إلى اختلاف الآلية والأدوات والوسائل التي يستخدمها المدقق الشرعي الخارجي وبالتالي إعطاء قيمة مضافة إلى نطاق العمل وما يشمله من جوانب التحسين والتطوير.

الفرع الثالث: اشتراطات الممارسة.

نص بنك الكويت المركزي على أنه "يتعين على مكتب التدقيق الشرعي الخارجي استيفاء الشروط التالية حتى يتسنى له القيام بمهمة التدقيق الشرعي الخارجي على البنوك الإسلامية:

1. ترخيص من وزارة التجارة والصناعة.
2. أن يكون قد مضى على تأسيس المكتب ومباشرة مهامه خمس سنوات على الأقل.
3. أن يستوفي المدققون الشرعيون لدى المكتب الشروط المنصوص عليها في البند الخامس من المحور الثاني من هذه التعليمات، وأن يتوافر لدى المكتب العدد الكافي من المدققين الشرعيين للقيام بمهام التدقيق الشرعي على البنوك الإسلامية.
4. أن يكون لدى المكتب منهجية ودليل تدقيق شرعي يبين كيفية القيام بمهمة التدقيق الشرعي الخارجي على البنوك الإسلامية.
5. يجب على المكتب فصل فريق عمل المدققين الشرعيين الذين يقومون بمهام التدقيق الشرعي الخارجي عن الفريق الذي يقدم الاستشارات الشرعية¹."

أما مصرف البحرين المركزي فلم ينص على هذه الاشتراطات بهذه الدقة، والظاهر من سؤال شركات التدقيق الشرعي الخارجي الحاصلة على الترخيص أنه يتم مقابلة المدير التنفيذي للشركة والاكتفاء بمؤهلات الأفراد لمنح الترخيص من المصرف المركزي بالإضافة إلى اشتراط الالتزام بالمعيار الدولي لمهام التأكيد ISAE 3000 الصادر عن مجلس معايير التدقيق والتأكيد الدولية. أما المركزي الإماراتي فقد نص على "أن يكون المكتب:

1. حاصلاً على ترخيص بمزاولة العمل من قبل الجهات المختصة.
2. خبرة لا تقل عن ثلاث سنوات في التدقيق الشرعي.
3. لديه الموارد الكافية للقيام بمهام التدقيق الشرعي الخارجي.
4. مستوفياً للكفاءات المطلوبة، ثلثي أعضاء الفريق متخصصين في التدقيق الشرعي.
5. لديه دليل عمل معتمد يبين فيه منهجيته في القيام بالمهام ويراعي أفضل الممارسات في هذا المجال²."

1. بنك الكويت المركزي، تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية، الفصل الرابع، المحور الثاني، البند ثانياً ص31.
2. مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، معيار التدقيق الشرعي الخارجي، المادة 7، البند 1.7 ص8.

إنّ تفصيل الاشتراطات المهنية بدقة من الأهمية بمكان من أجل تطوير التدقيق الشرعي الخارجي، حيث لا يعطى الترخيص إلا للشركات ذات الخبرة المهنية الفنية والشرعية والأكاديمية المناسبة والتي لديها موارد كافية مؤهلة لمزاولة مهام التدقيق الشرعي الخارجي، وحتى نقطع الباب أمام شركات التدقيق العالمية التي لا تفقه في التدقيق الشرعي شيئاً وليس لديها موظفين لهم مؤهلات وخبرة ميدانية في التدقيق الشرعي.

الفرع الرابع: اشتراطات تتعلق بالموظفين في مكاتب التدقيق الشرعي الخارجي.

نص بنك الكويت المركزي على أنه "يشترط في المدقق الشرعي الذي يعمل في مكتب التدقيق الشرعي الخارجي ما يلي:

1. أن يكون حاصلًا على مؤهل جامعي في الشريعة الإسلامية بصفة عامة، وفي فقه المعاملات بصفة خاصة، من إحدى الجامعات المعتمدة.
2. أو الحصول على مؤهل جامعي مناسب في المجالات الاقتصادية، أو المالية، أو الإدارية، أو القانونية، مع شهادة مهنية في التدقيق الشرعي والمصرفية الإسلامية من إحدى مؤسسات المعايير أو التدريب للصناعة المالية الإسلامية مثل- AAOIFI (IFI/CIBAFI).

3. أن تكون لديه خبرة لا تقل عن سنتين في مجال التدقيق الشرعي³³.

أما المركزي الإماراتي فقد وضع قواعد أكثرها شمولاً وأشدّها تعقيداً، فقد نص على أنه "يشترط في الموظف:

1. أن يكون حاصلًا على مؤهل جامعي في الشريعة الإسلامية أو في التخصصات ذات العلاقة.
 2. يكون حاصلًا على شهادة مهنية في التدقيق الشرعي معترف بها دولياً كالشهادات الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية أيوفي أو المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية (سيباف).³⁴
 3. تكون لديه خبرة كافية في مجال التدقيق الشرعي لا تقل عن سبع سنوات.
 4. أن يجيد اللغتين العربية والإنجليزية³⁵.
- وقد اتفقت جميع البنوك المركزية المذكورة على أن الموظف في مكتب التدقيق الشرعي الخارجي يجب ألا يكون قد صدر في حقه حكم نهائي في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو تم إدانته بعقوبة مقيدة للحرية. واکتفى المركزي البحريني بالعموم وأنه "يجب أن تكون لدى مدقق الالتزام الشرعي الخارجي المستقل الموارد الكافية من الموظفين الأكفاء الذين لديهم المؤهلات والخبرات المناسبة"³⁵.

33. بنك الكويت المركزي، تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية، الفصل الرابع، المحور الثاني، البند خامساً ص32.

34. مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، معيار التدقيق الشرعي الخارجي، المادة 7، البند 3.7 ص9.

35. مصرف البحرين المركزي، دليل الحوكمة الشرعية، البند 5-1-3 ص34.

من الضروري - في نظر الباحث- تحديد مؤهلات الموظف العامل في شركات التدقيق الشرعي الداخلي بدقة، مع مراعاة المؤهلات العلمية وجوانب الخبرة المهنية المناسبة حيث لا تقل عن سنتين في مجال التدقيق الشرعي وهو مظنة اتقان العمل بجميع مراحلها.

الفرع الخامس: الاجتماعات.

جاء في توجيهات بنك الكويت المركزي بما يخص مهام لجنة التدقيق أنه يمكن "عقد اجتماعات دورية مع المدقق الشرعي الخارجي مرة واحدة على الأقل خلال العام ومرتين على الأقل مع المدقق الشرعي الداخلي، كما يحق للمدقق الشرعي الداخلي والمدقق الشرعي الخارجي طلب الاجتماع مع اللجنة حين تقتضي ضرورة العمل ذلك"⁶.

في حين لم يذكر دليل الحوكمة الشرعية الصادر عن مصرف البحرين المركزي أي توجيه بخصوص الاجتماعات بين التدقيق الشرعي والأطراف ذات العلاقة.

وجاء في معيار الحوكمة الشرعية للمركزي الإماراتي ما نصه: "يجب على لجنة التدقيق عقد اجتماعات مع المدقق الشرعي الخارجي مرة واحدة على الأقل خلال السنة المالية"⁷.

وهو سبق بحسب للتشريع الكويتي والإماراتي في عدم اغفال بعض الجوانب المهمة مثل تنظيم الاجتماعات وعددها، ومع أي من الأطراف تعقد. وهذا مؤشراً على قوة وفاعلية التدقيق الشرعي الخارجي في النموذج الكويتي والإماراتي، وأنه يحظى بالصلاحيات والقوة المطلوبة لممارسة دوره بكل شفافية وصولاً إلى أعلى سلطة إشرافية في المؤسسة.

الفرع السادس: رفع التقارير.

نص المركزي الكويتي على أن تقارير التدقيق الشرعي الخارجي ترفع إلى الجمعية العامة للبنك مع تقديم نسخة من التقرير لهيئة الرقابة الشرعية. في حين أن المركزي البحريني أشار إلى أن التقرير يرفع إلى مجلس الإدارة (ويمثلها في ذلك لجنة التدقيق للبنك) والمصرف المركزي، ومن ثم تقديمه إلى هيئة الرقابة الشرعية والإدارة التنفيذية. أما المركزي الإماراتي فقد نص على أن التقرير يرفع إلى الجمعية العمومية، بعد موافقة المصرف المركزي، وترسل نسخة منه إلى مجلس الإدارة وإلى لجنة الرقابة الشرعية الداخلية.

تعتبر التشريعات الرقابية المذكورة في هذا الجانب جيدة ومستوفية للحد المطلوب في رفع التقارير إلى أعلى السلطات في قمة هرم المؤسسات.

6. بنك الكويت المركزي، تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية، الفصل الثالث، المحور الأول، المبدأ الأول، البند 3-6-2-ص 13.
7. مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، معيار التدقيق الشرعي الخارجي، المادة 6، البند 10.6-ج ص 14.

الفرع السابع: محتويات التقرير.

نص المركزي الكويتي على أنه "يجب أن يشتمل تقرير مكتب التدقيق الشرعي الخارجي على الآتي:

1. العقود والعمليات التي تم فحصها والاطلاع عليها.
2. الجهات المسئولة في البنك عن إجراء العمليات التي تم فحصها ومراحل إنجازها.
3. القواعد المرجعية لتلك المعاملات والمنتجات (السياسات التمويلية والاستثمارية)
4. المخالفات - إن وجدت- لقرارات هيئة الرقابة الشرعية سواء في العقود أو في تنفيذ العمليات، وكيفية معالجتها والمدة المقترحة لذلك.
5. عدد وتواريخ الزيارات الميدانية للبنك ونتائجها⁸.

وأما المركزي البحريني فقد أحال على الالتزام بمعيار التدقيق والتأكيد الدولي ISAE 3000 الصادر عن مجلس معايير التدقيق والتأكيد الدولية عند إعداد تقرير التدقيق الشرعي الخارجي: وقد نص على أنه "يجب أن يشتمل تقرير المدقق الخارجي على الآتي:

1. مقدمة.
2. الغرض من التقرير.
3. مسؤولية الإدارة.
4. مسؤولية المدقق الشرعي الخارجي.
5. العمل المنجز.
6. القيود على عملية التدقيق (إن وجدت).
7. فقرة الرأي والخاتمة.
8. التاريخ⁹.

وأما المركزي الإماراتي فقد نص على أنه "يجب أن يشتمل تقرير المدقق الشرعي الخارجي على الآتي:

1. عنوان التقرير.
2. الجهة التي يوجه إليها التقرير.
3. نطاق مهمة التدقيق.
4. فقرة تمهيدية حول تفاصيل العمل خلال المهمة كعدد وتواريخ الزيارات الميدانية.
8. بنك الكويت المركزي، تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية، الفصل الرابع، المحور الثاني، البند تاسعا ص32.
9. مجلس معايير التدقيق والتأكيد الدولية، المعيار الدولي لارتباط التأكيد 3000، ص130.

5. مسؤولية مجلس الإدارة والإدارة العليا للمؤسسة عن الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.

6. مسؤولية المدقق الشرعي الخارجي.

7. فقرة إبداء الرأي.

8. التاريخ والعنوان وتوقيع المدقق الشرعي الخارجي¹⁰.

والجدير بالذكر أن جميع التشريعات الرقابية المذكورة اهتمت بهذا الجانب بتفصيل دقيق يبرز أهمية التقرير وشموليته وقوته.

الفرع الثامن: نشر التقرير.

نص المركزي الكويتي على أنه "يجب نشر التقرير ضمن التقرير السنوي للبنك"¹¹. في حين أن المركزي البحريني لم يحدد ذلك صراحة لكنه ورد ضمناً أن الهيئة الشرعية لا تصدر تقريرها السنوي إلا بعد أن تطلع على تقرير المدقق الشرعي الخارجي. في حين أن المركزي الإماراتي نص على أنه "تنشر نسخة من تقرير المدقق الشرعي الخارجي مع القوائم المالية السنوية للمؤسسة، وفي حال وجود تحفظات في التقرير؛ فيتم بيانها دون الإخلال بسرية المعاملات المتعلقة بها"¹².

الخلاصة:

من خلال استعراض نتيجة المقارنة التحليلية، يتبين لنا تفوق البنك المركزي الكويتي في جميع الجوانب المذكورة، يليه المركزي الإماراتي في إحكام التشريعات في أكثر بنود المقارنة، في حين أن المركزي البحريني يأتي ثالثاً بإحكام التشريعات في ثلاثة بنود فقط من أصل ثمانية، لكن قد يشفع له اشتراط الالتزام بالمعيار الدولي لارتباطات التأكيد ISAE 3000 الصادر عن مجلس معايير التدقيق والتأكيد الدولية (IAASB) International Auditing and Assurance Standards Board .

– المطلب الثاني: التدقيق الشرعي الخارجي في الأطر والمعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI).

لا يختلف اثنان على الدور المهم الذي تضطلع به هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في تقنين أعمال المؤسسات المالية الإسلامية بإصدار المعايير التي تخدم الصناعة المالية الإسلامية بكافة أبعادها الشرعية والمحاسبية والحوكومية، وهو جهد جبار تعاقبت عليه إدارات ولجان متعددة حتى وصل إلى هذا المستوى من النضج المهني. والمعايير شأنها شأن أي عمل بشري يعتره القصور وتجتمع فيه الجوانب الإيجابية والسلبية، ودور أهل العلم والمختصين هو الوقوف على هذه الجوانب الإيجابية وتعزيزها، والوقوف على جوانب القصور وتقويتها وتحسينها. ومعايير التدقيق الشرعي الصادر

10. مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، معيار التدقيق الشرعي الخارجي، المادة 6، البند 10.6 ج ص 14.
11. بنك الكويت المركزي، تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية، الفصل الرابع، المحور الثاني، البند عاشر ص 33.
12. مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، معيار التدقيق الشرعي الخارجي، المادة 12، البند 3.12 ص 15.

في العام 2018م هو نتاج هذه المؤسسة العريقة، ويخضع لنفس الميزان المذكور أعلاه، فمن الجوانب الإيجابية:

1. السعي لتطوير المهنة بوضع القواعد والأطر الناظمة للتدقيق الشرعي الخارجي، والاستفادة من المعايير الدولية الأخرى الموجودة في الصناعة المالية.
 2. ذكر أبرز الإجراءات العملية التي تسهل عمل المدققين الشرعيين الخارجيين، وهو ما يمكن أن يساهم في إيجاد أرضية مشتركة للعاملين في الصناعة ويخلق أفضل الممارسات المهنية.
 3. محاولة الخروج من الإطار النظري البحت من خلال تقديم بعض النماذج الخاصة بعملية التدقيق الشرعي من استمارات وتقارير.
- وعلى صعيد آخر، فإن هناك بعض جوانب القصور في المعيار قد ذكرها بعض الباحثين ومنهم الدكتور محمد بن فهد الشامري في بحثه المقدم إلى مؤتمر شوري في العام 2018م أذكرها بإيجاز وأحيلكم على البحث في موقع شوري الإلكتروني لمن أراد الاستزادة، وجاءت كالاتي:

1. استخدام لغة أشبه ما تكون بلغة المحاسبين والمدققين الماليين.
2. غموض في فهم بعض المواضع الرئيسية في المعيار.
3. إغفال تحديد المؤهلات العلمية للمدقق الشرعي وكذلك اشتراطات ومؤهلات مكاتب التدقيق الشرعي الخارجي.

- **المطلب الثالث: محددات العلاقة بين التدقيق الشرعي الخارجي والتدقيق الشرعي الداخلي فيه ضوء المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI).**

تحدد المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) العلاقة بين التدقيق الشرعي الخارجي والتدقيق الشرعي الداخلي من خلال عدة جوانب رئيسية:

1. نطاق العمل: يحدد معيار التدقيق الشرعي الخارجي نطاق العمل الذي يشمل فحص وتقييم مدى التزام المؤسسة المالية الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية بشكل مستقل، بينما يركز التدقيق الشرعي الداخلي على الفحص الدوري والتقييم المستمر لنظم الحوكمة الشرعية داخل المؤسسة.
2. الكفاءة المهنية: يجب أن يتمتع كل من المدققين الشرعيين الداخليين والخارجيين بالكفاءة المهنية اللازمة لأداء مهامهم بفعالية، مع الالتزام بالمعايير المهنية والأخلاقية الصادرة عن AAOIFI.
3. الأداء المهني: يتعين على المدققين الشرعيين الخارجيين تقييم أداء المدققين الشرعيين الداخليين من حيث الكفاءة والفعالية، ويمكنهم الاعتماد على نتائج التدقيق الداخلي في تقاريرهم النهائية.
4. التعاون والتنسيق: يشدد معيار التدقيق الشرعي الخارجي على أهمية التعاون والتنسيق بين المدققين الشرعيين الداخليين والخارجيين لضمان تحقيق الأهداف المشتركة وتعزيز كفاءة وفعالية عمليات التدقيق.

3. من خلال بحثي لم أجد – فيما اطلعت عليه- جهة رقابية تلزم بمعايير الحوكمة والتدقيق الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوبي)، فأغلب الجهات الإشرافية والرقابية تلزم بالمعايير الشرعية فقط وتسكت عن بقية المعايير، الأمر الذي يفهم منه أنها استرشادية فقط.

وفي ختام هذه الورقة أتقدم بحملة من التوصيات التي ستعزز منظومة الحوكمة الشرعية عامة وفاعلية التدقيق الشرعي الخارجي خاصة:

1. إقامة اتحاد المصارف الخليجي لتبادل الخبرات بين المصارف المركزية والوصول لأفضل تطبيقات التدقيق الشرعي الخارجي.
2. الاتزان في إحكام اشتراطات مزاولة التدقيق الشرعي الخارجي، فليس الأمر بالإكثار من الاشتراطات بما يمنع المنافسة ويحيلها إلى الاحتكار على فئة معينة، وليس الأمر كذلك بالتخفيف بما يؤول إلى دخول الجميع في ميدان المنافسة ممن لا يملكون أبعديات التدقيق الشرعي.
3. عدم قبول رأي التدقيق الشرعي الخارجي من شركات لا تملك مدققين شرعيين يملكون الخبرة الشرعية والتأسيس الشرعي، فنتائج التدقيق الشرعي هي فتوى وحكم بأن الجهة التزمت أو خالفت الأحكام الشرعية.

والحمد لله رب العالمين



